

قانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٨٩

بريط موازنة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان
عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه
(المادة الأولى)

قدر كل من استخدمات وإيرادات الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان لسنة
المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٢٣٦٨٥٠٠ جنية (فقط وقدره ستة ثلاثة وثلاثون مليونا
وستمائة وخمسة وثمانون ألف جنيه) موزعا وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢٤١٥٥٠٠ جنية
(فقط وقدره مائتان وواحد وأربعون مليونا وستمائة وخمسون ألف جنيه) موزعا على
البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الأول - أجور بمبلغ ٢٩٠٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٣٨٦٥٠٠ جنية
منه مبلغ ١٩٢٣٠٠ جنية فائض الحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٣٩٢١٣٥٠٠ جنية
(فقط وقدره ثلاثة واثنان وتسعون مليونا ومائة وخمسة وثلاثون ألف جنيه) موزعا على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الثالث - الاستثمارات الإستراتيجية بمبلغ ١٥٠٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٣٩١٩٨٥٠٠ جنية .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية لسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٢٤١٥٥٠٠ جنية (فقط
وقدره مائتان وواحد وأربعون مليونا وستمائة وخمسون ألف جنيه) كالها بالباب الثاني
إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٣٩٣١٣٥٠٠ جنية (فقط وقدره ثلاثة واثنان وتسعون مليوناً وعائمة وخمسة وثلاثون ألف جنيه) موزعاً على الباقين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٣٩١٨٥٠٠ جنية

(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٣٥٢٩٥٠٠ جنية منه مبلغ ١٥٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات.

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلترم الهيئة بمراجعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستثمارات الاستثمارية - إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

يشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٩

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٤٠٩ (٢٩ يونيو سنة ١٩٨٩)

حسني مبارك

بيان موازنة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان

السنة المالية ١٩٩٠/١٩٩١

البيان	١٩٩٠/٨٩	١٩٨٩/٨٨	البيان
جنبه	٢٥٠ . . .	٣٩٠	باب ١ - أجور
جنبه	٣٤١٥٥٠ . . .	١٩٣٨١٦٠	باب ٢ - تفقات جارية وتحويلات جارية
جنبه	١٩٣٨١٦٠	٣٣٨٧٥٠	(منه مبلغ ٣٣٨٧٥٠ (أقصى حكمه)) . . .
باب ٢ - إيرادات وتحويلات جارية	٣٣٨٧٥٠	١٩٣٨١٦٠	حملة الإيرادات الجارية
حملة الإيرادات الجارية	٣٣٨٧٥٠	٣٣٨٧٥٠	باب ٣ - إيرادات رأسمالية متعددة
حملة الاستخدامات الجارية	٣٣٨٧٥٠	٣٣٨٧٥٠	باب ٤ - تحويلات رأسمالية
باب ٤ - قروض وتسهيلات	٣٣٨٧٥٠	٣٣٨٧٥٠	حملة الاستخدامات الجارية
باب ٤ - إيرادات الرأسمالية	٣٣٨٧٥٠	٣٣٨٧٥٠	باب ٥ - إيرادات الرأسية
إجمالي الإيرادات	٣٣٣٨٥٠	٣٣٣٨٥٠	إجمالي الاستخدامات
	١٤٠١٠٨٠١٠٠	١٤٠١٠٨٠١٠٠	